

[lisanarabs.blogspot.com](http://lisanarabs.blogspot.com)

الْقُوَّلُ الْأَرْبَهُ

فِي إِعْرَابٍ كَلْمَةً «فَأَكَرَّ».

تألِيفُ

نِضَالُ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْرَّشِّي



جَازِ الْبَيْرُوقَيْ

مكتبة  
لسان العرب



[lisanarabs.blogspot.com](http://lisanarabs.blogspot.com)

# حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

2009 م - 1430 هـ



دمشق - حلبوني - بناء الخجا

هاتف : 2243848 - 2213966 - 2451574 فاكس :

ص.ب : 25414 - س.ت : 61500

Email:albyrouty@hotmail.com

بريد المؤلف

NI.alarashy@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حَمَدًا لِلَّهِ، مُصَلِّيًّا عَلَى حَبِيبِهِ وَمَصْطَفِيهِ، وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَّاهُ.

وبعد:

فَإِنَّهُ قد وقع مسألة مني لأحد الطلبة عن إعراب جملة  
في أثناء القراءة في أحد الكتب، وكانت قد سأله عن  
إعرابها فما عرف، فأمهلته أسبوعاً على سبيل الجواز،  
فسائل المشهورين من أهل الاختصاص بال نحو، لكن مما  
يحزن أن أحداً منهم لم يُصب في إعرابها، وكلُّ قد أبعد  
النَّجَعةَ، وهذا قصور لا ينبغي أن يصدرُ من يتفرد بعلم  
واحدٍ.

أما الجملة التي سأله عنها، ثم جاء بإجابة أهل  
الاختصاص فيها؛ فهي: (أن يتنظم الصيغتين فأكثرَ معنىً  
واحدٌ)، وقد وقع عنده أنَّ مَنْ أَجاَبهُ هو المصيب، وكانت

أنا المخطئ، ولما بلغت هذه المسألة مبلغها، في ألا يصيب  
فيها أحد؟ أردت أن أفرد فيها رسالةً تُبيّن أصلها، ثم  
فرعَها مع بيان سبب خطأ مَن أخطأ من أجاب فيها، والله  
الموفق للصواب.

\* \* \*



فأقول والله المستعان:

أما أصل المسألة: فهي ما ذكره كُلُّ من أَلْفَ في النحو،  
من المتقدمين، ومن المتأخرین:

قال إمام النحو سيبويه رحمة الله تعالى:

(هذا بابٌ ما يتتصبب على إضمار الفعل المتروك  
إظهاره من غير الأمر والنهي:

وذلك قوله: «أخذته بدرهم فصاعداً، وأخذته  
بدرهم فزائداً»، حذفوا الفعل؛ لكثره استعماهـم إياـهـ،  
ولأنـهمـ أـمـنـواـ أنـ يـكـونـ عـلـىـ الـباءـ -ـ أـيـ:ـ معـطـوفـاـ عـلـيـهاـ -ـ  
لو قلتـ:ـ «أخذـتـهـ بـصـاعـدـ»ـ كانـ قـيـحاـ؛ـ لأنـهـ صـفـةـ،ـ ولاـ  
يـكـونـ فـيـ مـوـضـعـ الـاسـمـ،ـ كـآنـهـ قالـ:ـ «أخذـتـهـ بـدرـهـمـ فـزـادــ  
الـثـمـنـ صـاعـدـاـ،ـ أوـ ذـهـبـ الثـمـنـ صـاعـدـاـ»ـ(١).

---

(١) «الكتاب» (١٤٦/١٤٧).

وقال الإمام المبرد رحمه الله تعالى:

(تقول: «أخذتُ هذا بدرهمٍ فصاعداً، وأخذته بدرهمين فزائداً»، لم تُرِدْ أنك أخذته بدرهم وبصاعدين فجعلتها ثمناً، ولكن التقدير: أنك أخذته بدرهم ثم زدت صاعداً، فمن ثمَّ دخلت الفاءُ، ولو أدخلت «ثُمَّ» لكان جائزاً، نحو: «أخذته بدرهمٍ ثمَّ صاعداً»، ولكن الفاءُ أجود؛ لأنَّ معناه الاتصال، وشرحه على الحقيقة: أخذته بدرهم فزاد الدرهمُ صاعداً<sup>(١)</sup>.

وكلام المبرد يفيد أنَّ المعنى فيه ترتيبٌ وزيادة، وهو ما مستفادان من (الفاء) أو (ثم) ومن الصفة المشبهة باسم الفاعل، التي هي (صاعداً)، ولا يصحُّ دخول الواو؛ لأنَّها مطلق الجمع؛ فلذا قال: (لم تردْ أنك أخذته بدرهم وبصاعدين... إلخ).

---

(١) «المقتضب» (٣/٢٢٥).

وسيأتي له مزيدٌ بيان عند الرد على من جعل الفاء  
عاطفة على المفعول في قوله: (الصيغتين فأكثر).

وقال ابن حِنْيٍ:

(ومن ذلك أيضاً الحال المؤكدة... ومنه قوله:  
«أخذته بدرهم فصاعداً»، هذه أيضاً حال مؤكدة، آلا  
ترى تقديره: فزاد الثمنُ صاعداً، ومعلوم آنه إذا زاد  
الثمنُ لم يكن إلّا صاعداً... لأنَّ «صاعداً» ناب في اللفظ  
عن الفعل الذي هو «زاد»).<sup>(١)</sup>

وقال الزمخشريُّ: (ومنه - أي: الحال - «أخذته  
بدرهم فصاعداً»، أو «بدرهم فزائداً» أي: فذهب الثمنُ  
صاعداً، أو زائداً).<sup>(٢)</sup>

---

(١) «الخصائص» (٢٦٨/٢).

(٢) «المفصل» (٢٦٨/٢).

وقال العلامة ابنُ يعيش عند شرحه لكتاب الزمخشريّ  
هذا:

(أمّا قولهم: «أخذته بدرهم فصاعداً، وبدرهم  
فزائداً»؛ فـ«صاعداً» وـ«زائداً» نُصبَ على الحال، وقد  
حُذف صاحبُ الحال فيه تخفيفاً؛ لكثرة الاستعمال،  
والتقدير: أخذته بدرهمٍ، فذهب الثمنُ صاعداً...  
وكذلك «أخذته بدرهمٍ فزائداً»، كأنَّه ابْتَاع مِتَاعاً بأثمان  
مختلفة، فأخذ بأدنى الأثمان، ثم جعل بعضها يتلو بعضاً  
من الزيادة والصعود).<sup>(١)</sup>

قولُ ابن يعيش: (فأخذ بأدنى الأثمان، ثم جعل...  
إلخ) ينبغي أن يُحفظ؛ لأنَّنا نحتاجه عند الكلام على  
مسألتنا، وقولُه: (ثمَ جَعَلَ بعضها يتلو... إلخ) مستفادٌ  
من (الفاء) وـ(صاعداً).

---

(١) المرجع نفسه.

وقال الإمام ابن الحاجب:

(قوله: «ومن انتساب الحال»، قال: ومنه: «أخذته بدرهم فصاعداً»؛ أي: فذهب الثمن صاعداً<sup>(١)</sup>).

قال العلامة الرَّضيُّ:

(ومن الموضع التي يُحذف فيها قياساً على الوجوب: أن تبيّن الحال ازدياد ثمنٍ أو غيره شيئاً فشيئاً، مقرونة بـ«الفاء» أو «ثم»، تقول في الثمن: «بعثه بدرهم فصاعداً، أو ثم زائداً» أي: ذهب الثمن صاعداً، أو زائداً؛ أي: آخذاً في الازدياد، يقال هذا في ذي أجزاء بيع بعضها بدرهم، والباقي بأكثـر، وتقول في غير الثمن: «قرأت كل يوم جُزءاً من القرآن فصاعداً، أو ثم زائداً» أي: ذهبت القراءة زائدة؛ أي: كانت كل يوم في الزيادة<sup>(٢)</sup>.

---

(١) «الإيضاح» (١/٣١١).

(٢) «شرح الكافية» (٢/٤٧).

وقال الإمام ابنُ مالك رحمه الله تعالى:

(ومن المُضمر: عاملها وجوباً الميَّنُ بها ازديادُ الثمن شيئاً فشيئاً، أو غير ذلك - أي: غير الثمن - كقولك: «بعتُه بدرهمٍ فصاعداً» تريده: فذهب الثمن صاعداً، «أو تصدق بدينارٍ فسافلاً»).<sup>(١)</sup>

وإنما قدرتُ في كلام ابن مالك (غير الثمن) عند قوله: (أو غير ذلك); لأنَّ في كلامه لفَّاً ونشرأً مرتبأً، فقوله: (بعته بدرهم... إلخ) يعود لقوله: (ازديادُ الثمن)، وقوله: (تصدق بدينار... إلخ) يعود إلى قوله: (أو غير ذلك).

وقال العلامة ابنُ هشام:

(اشترىته بدرهمٍ فصاعداً؛ إذ التقدير: فذهب الثمن صاعداً).<sup>(٢)</sup>

---

(١) «التسهيل» (٣٥١/٢).

(٢) «المغني» (ص ٤٦٧).

وقال العلامة ابن عقيل:

(وما حُذف فيه عامل الحال وجوباً قولهم: «اشترىته بدرهم فصاعداً»، و«تصدق بدينار سافلاً»، فـ«صاعداً» وـ«سافلاً» حالان عاملهما ممحوظ وجوباً، والتقدير: فذهب الثمن صاعداً، وذهب المتصدق به سافلاً).<sup>(١)</sup>

وقال العلامة الأشموني:

(ووجوباً - أي: يُحذف العامل وجوباً - قياساً في أربع صور... والتي بَيْنَ ازدياد أو نقص بتدريج، نحو: «تصدق بدرهم، واشتري بدينار سافلاً»).<sup>(٢)</sup>

---

(١) «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٦٦١ / ١) عند قول ابن مالك رحمه الله:

والحال قد يُحذف ما فيها عِمَل وبعضاً ما يُحذف ذِكْرُه حُظِّلَ

(٢) «شرح الأشموني على ألفية ابن مالك مع حاشية الصبان» .(١٩ / ٢)

وقال العلامة الأهدلُ:

(وقد يجِب - أي: حذفُ العامل - في موضعَ:...  
الثالثُ: المبيّنةُ لزيادةٍ أو نقصٍ بتدرِّيْج؛ كـ«تَصَدَّق بدرهِمٍ  
فصاعداً»، و«اشتريتهُ بدرهِمٍ فسافلاً»، و«أَخْذَتْهُ بدينارٍ  
ثُمَّ رافعاً»، و«أَعْطَيْهِ ديناراً ثُمَّ نازلاً»، ولا يُعطَف بغير  
«الفاء» و«ثُمَّ»، وهو من عطفِ الجمل؛ أي: ذهب  
الدرهم صاعداً، أو صَعِد صاعداً، أو سفل سافلاً،  
وذهب رافعاً، أو نازلاً<sup>(١)</sup>.

وقال في «لسان العرب» مادة (صعد):

(وقوْهُم: «صَنَعَ أو بَلَغَ كذا وَكذا فصاعداً» أي: فِيمَا  
فوق ذلك... كقوْهُم: «اشتريتهُ بدرهِمٍ فصاعداً»).

وقال في «القاموس»: (بَلَغَ كذا فصاعداً؛ أي: فِيمَا فوق  
ذلك).

---

(١) «الكتاب الدرية شرح متّمة الآجرُوميَّة» (ص ٢٣٤).

وقال الإمام ابنُ الأثيرِ:

(«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً»؛ أي: «ما زاد عليها؛ لقولهم: «اشترىتم بدرهم فصاعداً»، وهو منصوبٌ على الحال، تقديرُه: فزاد الثمنُ صاعداً»).

وقال الإمام محمد بنُ الحسن الشيبانيُّ صاحبُ أبي حنيفة رضي الله عنهمَا:

(إذا قرأتَ مع فاتحة الكتاب بثلاث آياتٍ فصاعداً...).<sup>(١)</sup>

وقال أيضاً: (إذا كان على مسيرة ثلاثة أيامٍ وليلتها فصاعداً...).<sup>(٢)</sup>

وقال أيضاً: (تكون عشرين آيةً فصاعداً...).<sup>(٣)</sup>

---

(١) «الأثار» (١/٣٢٩) باب ما يقرأ فيها.

(٢) «الأثار» (١/٥٠١) باب: الصلاة في السفر.

(٣) المرجع نفسه (١/٤٨٨).

وإنما أكثرت هذه النقول؛ ردًا على بعض من سُئل في هذه المسألة، فأنكر أنَّ العرب تقول: (اشترىته بدرهمٍ فصاعداً)، أو (جاءني رجالان فصاعداً)، وقال: مَنْ مِنْ العرب تقول: فصاعداً؟! إنَّما يقال: (بدرهمٍ فصاعداً، ورجلان فصاعداً).

وهذا من العجب العجاب!!! أَنَّاسٌ شهروا أنَّهم مِن المختصين بعلم النحو، ثُمَّ لا يعرفون هذه المسألة، مع وجودها في كُلِّ الكتب التي سبق ذكرُها.

وقد نقلتُ كلامَ الإمام محمد أيضًا؛ لأنَّ قوله حجةٌ في اللغة كما هو معلوم، وما من أحدٍ من أهل اللغة والأدب غالباً إلَّا وقد استعملها.

ثُمَّ إليك بعض الأحاديث؛ ليعُرف أنَّها قد ظهرت فـ  
تحفى على أحدٍ، إلَّا على مَنْ لا يعرف القمرَ.

روى الإمام مالكُ في «الموطأ» عن عائشة أنَّها قالت:

(ما طال عليَّ وما نسيتُ، القطعُ في ربع دينارٍ فصاعداً) <sup>(١)</sup>.

ورواه عنها بلفظ: (قطع اليدُ في ربع دينارٍ فصاعداً) <sup>(٢)</sup>.

وروى أيضاً عن عمرَ بن عبد العزيز: (إِنْ بَلَغَتْ سرقةَ ربعَ دينارٍ فصاعداً؛ فاقْطُعْ يَدَهُ) <sup>(٣)</sup>.

وروى مسلم في «صحيحة» عن عبادة بن الصامت: أنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلم قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»، قال: وحدثنا إسحاق بن إبراهيم... وزاد: (فصاعداً). وهو في «سنن أبي داود»، و«النسائي»، و«مسند أحمد» <sup>(٤)</sup>.

---

(١) «الموطأ» (٨٣٢ / ٢).

(٢) «الموطأ» (٨٣٣ / ٢).

(٣) «الموطأ» (٨٣٤ / ٢).

(٤) «صحيحة مسلم» (٥٩٧)، و«سنن أبي داود» (٨٢٢)، و«سنن النسائي» (١٣٨ / ٢)، و«مسند الإمام أحمد» (٣٢٢ / ٥).

وروى أيضاً عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال:  
«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً  
يكون ثلاثة أيام فصاعداً».<sup>(١)</sup>

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تقطع  
يد السارق إلّا في ربع دينار فصاعداً».<sup>(٢)</sup>

وروى أبو داود عن النبي عليه الصلاة والسلام قال:  
«لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً  
فوق ثلاثة أيام فصاعداً».<sup>(٣)</sup>

وروى عبد الرزاق عن عليٍ قال: (الجائحة الثالثة)  
فصاعداً.<sup>(٤)</sup>

---

(١) صحيح مسلم (٥٩٧).

(٢) صحيح مسلم (٥٩٧).

(٣) سنن أبي داود (١٧٢٦).

(٤) مصنف عبد الرزاق (١٥١٥٥).

وروى الحاكم عن زيد بن ثابت أنه كان يقول:  
(الإخوة في كلام العرب أخوانٌ فصاعداً).

وروى الطبراني في «المعجم الكبير» عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «إذا شهدت أمة من الأمم وهم أربعون فصاعداً؛ أجاز الله شهادتهم»<sup>(١)</sup>.

وروى ابنُ أبي حاتم في «تفسيره» عن ابن عباس قال:  
(ما يوجب الزكاة مائتان فصاعداً)<sup>(٢)</sup>.

هذا، وبعد تتبع كلامِ من أجاب في هذه المسألة، تبيَّن أنَّ منعهم من إعرابها حالاً إنَّما هو ظنُّهم أنَّ مسألة: (بدرهم فصاعداً) سُماعيَّةٌ وليس قياسيةً، تصريحاً من بعضهم، وتلويناً من الباقي.

وإنَّني قد أتيت بهذه النقول مُكثراً؛ ليظهر دلالةً أنَّ

---

(١) «المعجم الكبير» (١/١٩٠).

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم» (٦/١٧٥٤).

المسألة قياسيةٌ؛ لأنَّ عبارات العلماء قد اختلفت؛ فبعضهم أتى بها خبراً، وبعضهم أتى بها أمراً، وبعضهم قال: (فصاعداً)، وبعضهم قال: (فزائداً)، وبعضهم قال: (قرأت جزأين فصاعداً)... إلخ ، وبعضهم عمِّم القاعدة كابن مالك حيث قال: (المُبَيَّنُ بِهَا ازديادُ الشَّمْنِ... أوَّلُهُ كَذَلِكَ) أي: غير الشمن، كما نبهتُ عليه سابقاً، وكذلك الرضي حيث قال: (وتقول في غير الشمن: «قرأت كلَّ يوم...»). وقد تقدَّم هذا.

ومن هذا كله تبيَّن أنَّ المسألة قياسيةٌ، وليست سماعيةً كما ظنَّ المجيبون.

ثمَّ بعد الدلالَة إلىك التصرِّح بقياسية المسألة، مع أنه سبق ذكره، لكنَّه في محلِّه متمكنٌ أمكنُ:

قال العلَّامة الرضيُّ: (ومن الموضع التي يُحذف فيها قياساً على الوجوب: أن تُبيَّن الحَالُ ازديادَ ثمنِ أوَّلِهِ... إلخ).

فهذا نصٌّ صريح في أنها قياسية!! وقوله: (على الوجوب) الجارُ متعلق بقوله: (يُحذف) وليس بقوله: (قياساً).

وإليك أيضاً تصريحاً العلَّامة الأشمونيُّ وغيره بذلك، قال الأشموني: (ووجوباً قياساً في أربع صور... التي يُبَيِّنُ بها ازديادُ أو نقصُ بتدريجٍ).

وقال الإمام العلَّامة ابنُ هشام: (فصل: ويُحذف عامل الحال جوازاً... وجوباً قياساً في أربع صور... والتي يُبَيِّنُ بها ازديادُ أو نقصُ بتدريجٍ).<sup>(١)</sup>

وقال العلَّامة الخضريُّ بعد أن ذكر شرح المسألة نفسِها: (وتحذفُ العامل في كُلِّ ذلك قياسيٌّ).<sup>(٢)</sup>

ثمَّ بعد ثبوت قياسية المسألة نكون قد أبطلنا كُلَّ الأُجوبة التي جاءت؛ إذ جوابهم مبنيٌّ على أنها سباعية،

---

(١) «أوضح المسالك» (٢/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٢) «حاشية الخضري على ابن عقيل» (١/٢٢١).

وقد تبيّن خلافه، وظهر بذلك الخطأ، والقصور، وعدم  
الاطلاع، وكان ينبغي على من شهر بأنه مختصٌ ألا يحيب  
إلا بعلم، وهذا الجواب ليس بعلم؛ لعدم مطابقة الحكم  
والتصديق للواقع، والظن لا يعني من الحق شيئاً، وما  
أقول هذا الكلام إلا لأنَّ المجيب على هذه المسألة لشهرته  
قد ضيَّع الحق فيها؛ لأنَّنا في زمان إنما ينظر فيه القاصرون  
للألقاب والشهرة، دون العلم والتحقيق.



وأمّا تحقيق المسألة التي وقع الاعتراض عليها: فأبىّن  
الآن قياسها على أصلها؛ ليتَضح الأمر جليًّا، وسأجعل  
القياس من جهتين: جهة المعنى، وجهة المبني، فأقول:

الأصل: (اشترطته بدرهمين فصاعداً) هي مسألة  
خبرية، و(درهمين): اسمٌ عَلَمٌ، و(صاعداً): صفةٌ مشبهة  
باسم الفاعل، وهي تفيد الزيادة من أسفل إلى أعلى،  
والعلوُّ هنا مجازٌ معنويٌّ، وليس حقيقياً، والفاء  
للتعقيب والترتيب الرتبتي؛ أي: لترتيب وتعقيب الصعود  
مُرتبًا على أصل الشمن، ومثلها مسألتنا المعتبرُض على إعرابها،  
وهي: (أن ينتظم الصيغتين فأكثراً)، فـ(الصيغتين): اسمٌ  
و(أكثراً): فعلٌ تفضيل، وهو صفةٌ ولو حالةً: أحدهما:  
أن يشترك مع غيره في صفة يزداد على غيره صاعداً.

قال ابنُ يعيش: (فإذا قلت: «زيدُ أفضلُ من عمرو»،  
فقد زعمتَ أنَّ فضل زيد ابتدأً من فضل عمرو وافيًا  
صاعداً في مراتب الزيادة... وأنَّه علا من هذا الابتداء،

ولم يعلم موضع الانتهاء، كما تقول: «سارَ زيدٌ من بغداد» فعلم المخاطب ابتداء سيره، ولم يعلم أين انتهى<sup>(٣)</sup>.

وكذلك (أكثر)؛ فإنَّ معناه الزيادةُ، والارتفاعُ، والعلوُّ المجازيُّ المعنويُّ، وإذ قد وافق الأصلَ الفرعُ ثبتَ النسبةُ وظهرت، فلنفرِّع الفرعَ من أصله:

إذا قلنا: (اشترىْ بدرهم فصاعداً)؛ فقد بدأ الصعود والزيادةُ من بعد الدرهم إلى ما لا ينتهي علمُه عند المخاطب، وقد ربَّت (الفاءُ) الصعودَ والزيادةَ على الدرهم، ولم يدخل الدرهم فيها، وكذلك إن قلنا: (يتنظم المعنى الصيغتين فأكثر) بدأت الكثرةُ والزيادةُ من بعد الصيغتين صاعدةً إلى ما لا ينتهي عند المخاطب علمُه، وكان الأصل إبقاء (أكثر) على التفضيل، فيشارك الرائدُ الصيغتين في الانتظام، الذي هو الصفة، ويزيد عليها

---

(١) «المفصل» (٤ / ٣).

صاعداً، مرتبأً، بدخول (الفاء) وقد فصلت وغایرت؛ لأنَّ العطف للمغايرة؛ إذ (الفاء) للترتيب مع التعقيب، فرتَّبتِ الزيادة على الصيغتين صاعدةً إلى ما لا يُدرى.

وأمّا صحة القياس من جهة المعنى؛ فإنَّ من قال: (اشتريته بدرهم فصاعداً) قد أخبر بالسعر الأدنى، ثم ترقى يزيدُ.

قال سيبويه: (لكنَّك أخبرتَ بأدنى الثمن، ثمَّ قَرَوتَ - أي: مررتَ بالأثمان - شيئاً بعد شيء).

وقال البرد: (ولكن التقدير: أنَّك أخذته بدرهم، ثم زدتَ صاعداً).

وكذلك مسألتنا؛ فالمخِبر إنَّها يُخبر أنَّ المعنى: يتنظم الصيغتين، وهذا أدنى الانتظام، ثم يزيد صاعداً، زائداً.

وأيضاً: فإنَّه كما لا يصحُّ أن تقول: (اشتريته بصاعداً)

كما مرّ؛ لأنَّه لا يبدل الاسم بالصفة، كذلك لا يجوز أن تقول: (يتنظم أكثر من الصيغتين)؛ فإنَّه يفسد المبني والمعنى.

أمَّا المبني؛ فإنَّ (صاعداً) صفةٌ، و(درهم) اسمٌ، ولا يصحُّ الإبدال، كذلك (أكثُر) صفةٌ، و(الصيغتين) اسمٌ.

قال سيبويه: (ولو قلتَ: «أخذته بصاعداً» كان قبيحاً؛ لأنَّه صفة، ولا يكون في موضع الاسم). وهذا مثله!! وسيأتي له مزيد تفصيل.

وأمَّا المعنى؛ فإنَّ المخِير إنَّما أراد الإخبار بأدنى الثمن، ثمَّ زاد صاعداً، فإذا أبدلت كان المعنى: (أخذته بدرهم وصاعداً)، فهذا ليس المعنى الذي يريد المخِير.

ومسألتنا كذلك؛ حيث إنَّ المخِير لا يريد أنَّ المعنى يتنظم الصيغتين وأكثر معًا؛ فإنَّه لا يجوز إبدال (الفاء) بـ(الواو) كما مضى؛ لأنَّ المخِير إنَّما أراد التدرجَ صاعداً،

ولم يُرد مطلق الجمع، وكذلك إن قيل: (يُنتظم أكثر من الصيغتين)؛ لم تدخلِ الصيغتين من حيث المفهوم؛ لأنَّ المعنى يصير: (يُنتظم ما زاد على الصيغتين دونهما)، وهذا يُبطل المعنى المراد.

فقد ظهر موافقة الفرع الأصل، جماعاً، ومنعاً، والله الحمد على منه.

الردد على من أجاب في المسألة:

هذا، وأماماً من قال ممن أجاب في المسألة: (إنَّ العرب يقولون: «بدرهم فصاعدٍ، ورجلان فصاعدٌ»).

فجوابه: ما قاله الإمام السيرافي: (لا يحسن أن تقول: «أخذته بدرهم فصاعدٍ»؛ لأنَّ «صاعداً» نعتٌ، ولا يحسن أن تعطف على «الدرهم» إلَّا المنعوت، ولأنَّ الثمن لا يُعطف بعضه على بعض بالفاء).<sup>(١)</sup>

---

(١) هامش «كتاب سيبويه» (١٤٧/١).

وما قاله الإمام ابن الحاجب: (وانتساب «فصاعداً»  
لا يستقيم أن يكون بالعطف على ما قبله، ولا بحال لما  
قبله - أي: لا يكون حالاً من «اشتريته» أو فاعله - أمّا  
العطف؛ فلم يتقدّم إلّا الفاعل والمفعول - أي: في  
«اشتريته»؛ التاء: فاعل، والهاء: مفعول - والدرهم؛ لأنّ  
الفاعل مرفوع، و«فصاعداً» منصوب، وأمّا على المفعول؛  
فلا يستقيم من حيث المعنى؛ إذ ليس الغرض أنك أخذت  
المثمن والصاعد؛ لأنّ الصاعد هو الثمن، ولم تُرِدْ أنك  
أخذت المثمن والثمن، ولا يستقيم عطفه على «درهم» لا  
لفظاً، ولا معنى، أمّا اللفظ؛ فواضح، وأمّا المعنى؛ فلا تأثّر لم  
يُردْ أنّه أخذ المثمن بدرهم فصاعداً، وإنّما الغرض أنّه أخذ  
بعضه بدرهم وبعضه بأكثر، وإذا جعل عطفاً؛ صار  
مأخوذاً بالدرهم والزائد جميعاً، ثمّ لو قُدرَ أنّه كذلك؛ لم  
يستقيم العطف بالفاء؛ لأنّها تؤذن بالتعليق، وبعض ثمن  
الشيء لا يكون باعتبار كونه ثمناً عقيب بعض، لو قلت:

«اشتريته بدرهم فربعٍ» لم يستقم، فوجب أن يحمل على مخدوف، ويكون التقدير: فذهب الثمن على هذه الحالة<sup>(١)</sup>.

وما قاله المجيب من أنَّ التقدير: ربًا، وهو محَرَّم، فجوابه: أَنَّه ليس كُلُّ مقدَّرٍ ربًا، وإنَّما الربا ما كان مسروطًا، أو معروفاً عرفاً، وهذا ليس منه، ومن ظنَّ أَنَّه هرب من الربا؛ فلا ينبغي أن يقع في الظلم؛ لأنَّ مَنْ لم يعرِفِ الحقَّ فقد ظلمه، ونفسه، والحقَّ، ومن لا يعرِف الشَّرَّ يقع فيه، وكذلك لا يجوز لَمَنْ لا يُتَقْنَ فَنَّهُ أن يتعدَّى لغيره، فيخلط النحو بالفقه، ليس هذا بعشك فادرجي.

ثمَّ نقول له: إذا قلنا: (إذا الحَقُّ ظهر وجب التسلِيمُ)  
ما إعراب كلمة (الحقُّ)? وهل إذا أعرَبناها فاعلاً لفعل  
مخدوف يفسره المذكور - كما هو قول البصريين - تكون

---

(١) «الإيضاح» (٣١١ / ٣١٢ - ٣١٣).

قد وقنا في الربا المحرّم كما تقول؟!! ثم لا نخرج من الربا المحرّم إلّا بالأخذ بقول الكوفيين بجعله مبتدأً!!.

وأمّا قوله: (إذا كان التقدير وعدمه؛ فعدمه واجب) فمن أين جاء الوجوب؟! إمّا الحرام وإمّا الوجوب!! أمّ أنه إذا اجتمع التقدير وعدمه؛ فعدمه أولى، ثم ليس هذا مطلقاً، بل في بعض المسائل.

وأمّا من أعرّب جملة (يتنظم الصيغتين فأكثر، أو جاء رجالٍ فأكثر) أنها عطفٌ على المفعول والفاعل (الصيغتين)، (رجالٍ)؛ فهذا مما لم نكن نتصوّر وقوعه من مثله، وإنّما كان هذا قوله؛ ظناً منه أنَّ (اشتريته بدرهم فصاعداً) سماعيّة، وقد صرّح هو بذلك، وإذا قد ظهر خلافه؛ فقد وجب التسليم، وعندما قيل له: (إنَّ الصفة لا تعطّف على الاسم)؛ قال: (المعطوف هو الموصوف المذكوف، لكن أقيمت الصفة مقامه).

والجواب: أنَّ هذا لا يصحُّ، وفساده ظاهرٌ؛ لأنَّ تقدير

الكلام يكون: ( جاءني رجالن فجاءني رجالٌ ) هل تقول هذا العامةً فضلاً عن الفصحاء؟!! والقائل لم يُرد هذا، وإنما أراد: ( جاءني رجالن، ثم ازداد العدد صاعداً )؛ لأنَّه لا يصحُّ أن تبدل الفاء بالواو كما في مسألة ( فصاعداً )، فإنَّك لو أبدلتها؛ صار المعنى: ( جاءني رجالن ورجال أكثرُ )، وهذا فاسدٌ ركيكٌ لا يقوله عالم باللغة، ولو كان ما يدعيه المجيبُ صحيحاً لما امتنع الإبدال، وهذا من جهة المعنى، أمَّا من جهة البنى؛ فإنَّ الصفة والموصوف كالشيء الواحد، والقياسُ أَلَا تُحذف الصفة، فحذفها مع فساد المعنى خلافُ الظاهرِ والقياسِ.

قال ابنُ يعيش:

( اعلم أَنَّ الصِّفَةَ وَالْمَوْصُوفَ لَمَّا كَانَا كَالشَّيْءِ الْوَاحِدِ )  
من حيث كان البيان والإيضاح إنما يحصل من مجدهما؛  
كان القياسُ أَلَا تُحذف واحدٌ منها؛ لأنَّ حذف أحدهما

نقُض للغرض، وتراجعٌ عما اعتزموه، فالموصوفُ القياسُ  
يأبى حذفَه لما ذكرنا<sup>(١)</sup>.

فما الذي يضطُرُّنا لهذا التكليف - إن سلَّمنا صحةَ  
المعنى - لكنَّه قد ظهر فسادُه كما رأيتَ.

\* \* \*

ثم بعد كتابة وجمع ما تقدم وكنت قد استعرت كتاب  
«جامع الدروس العربية» للعلامة الشيخ مصطفى  
الغلاياني رحمه الله تعالى لأنظر في مسألة لا تعلق لها بهذه  
المسألة؛ خطر لي أن أنظر فيه في (باب الحال)، وإذا فيه:

(والواجب في خمس صورٍ:

١ - أن يُبيَّن بالحال ازديادُ أو نقصُ بتدريجٍ؛ نحو:  
«تصدَّق بدرهمٍ فصاعداً، أو فأكثراً»، ونحو: «اشتَرِ الشَّوَّابَ

---

(١) «شرح المفصل» لابن يعيش (٥٩/٣).

بدينارٍ فنازلاً، أو فاقدَ، أو فسافلاً<sup>(١)</sup>.

فليَّا قرأتها لم تسعني الدنيا سروراً وسعادة، لأنَّ صرَّح  
مثل هذا الرَّجُل بما قِسْطُ فيه هذه المسألة على أصلها،  
وبيَّنَتها.

ثمَّ أقول بعد أن فرغتُ من كتابتها لذلك الطالب:

إذا قالت حذامٍ فصدقُوها      فإنَّ القولَ ما قالت حذامٍ

كتبه

نضال بن إبراهيم آل رشي



مكتبة  
لسان العرب

[lisanarabs.blogspot.com](http://lisanarabs.blogspot.com)

(١) «جامع الدروس العربية» (٣/٩٨).